

## مدونة سلوك الإعلام الإذاعي المجتمعي في الأردن مدونة معتمدة وموقعة من الإذاعات المجتمعية الأردنية

### أولاً: تمهيد

التقى عدد من ممثلي الإذاعات الأردنية، ذات الطابع المحلي والمستقل وغير الربحي، في اجتماع لتطوير قواعد مدونة سلوك تضع أساساً أخلاقياً، ومنهجاً مهنيّاً، ينظم العمل الإذاعي في الأردن، ويؤسس لممارسة إعلامية ماثلة أفضل الممارسات العالمية في هذا الشأن، ونظم العاملين في هذا المجال.

وقد تم ذلك بمساعدة هيئة الإعلام، استرشاداً بميثاق الشرف المهني الخاص بالعاملين في قطاع الإعلام المرئي والمسموع، وغيره من المدونات المحلية والعربية، ومدونة السلوك التي أقرها الإتحاد الدولي للإذاعات المجتمعية "AMARC"، وإعلان البحر الميت لدعم الإعلام المجتمعي، وانسجاماً مع الاستراتيجية الوطنية للإعلام، وما تضمنته المواثيق الدولية بهذا الخصوص.

نطلق هذه المدونة من ضرورة التزام الإعلاميين بالمعايير الصحافية المهنية، وركز على خصوصية الإعلام المجتمعي القائم على أسس التغطية المحلية، غير الربحية التطوعية، والملكية غير الرسمية.

كما أن توقيع هذه المدونة هو بمثابة التزام من قبل الجهات الموقعة، شاملة الإدارة والصحفيين العاملين والمتطوعين، بالتقيد بمبادئها ومعاييرها، والعمل على نشرها واعتمادها من قبل الإذاعات المحلية المشابهة، والتوعية بها بين الجمهور الأوسع، والإسهام في جعلها أداة لرصد كل محتوى يخالف معاييرها. إن الالتزام بهذه المدونة، التزام أخلاقي بالدرجة الأولى، لا يحمل سمة الإلزام القانوني مع أن الموقعين عليها سيعملون على تحويلها إلى التزام جماعي، يشكل بتراكمه عرفاً ملزماً من الناحية الأخلاقية والمهنية.

### ثانياً: الرؤية

عزيز مفهوم الإعلام المجتمعي في الأردن ونأول القضايا المحلية بمهنية عالية.

### ثالثاً: المبادئ الأساسية

1. رسيخ مفهوم الإعلام المجتمعي في الأردن والدفع باتجاه إقرار القوانين والتشريعات ذات الصلة التي يمكن من تأسيس إذاعات مجتمعية من قبل المجتمعات الصغيرة في أنحاء المملكة كافة.
2. العمل على رسيخ مبادئ حرية الإعلام وحرية الرأي والتعبير والدفاع عنها.
3. احترام الحقيقة وحق الجمهور في الوصول إلى المعلومة واعتبارها أولوية.
4. غليب المسؤولية تجاه المجتمع على المصالح الشخصية.

٥. الاستئناس بالتشريعات والمعاهدات الدولية ، سيما المتعلقة منها بحقوق الإنسان وحرية الرأي والتعبير.
٦. مدونة السلوك الاعلامية "سلطة أخلاقية وطوعية"، واحترامها نابع من الإيمان بمبادئها.
٧. رفض الهدايا أو العطايا أو الأجور أو الدعوات الخاصة ، أو الاشتراك في العمل السياسي والوظائف العامة إذا كان ذلك سيقوض النزاهة الصحافية.
٨. عدم إستغلال المهنة للحصول على أية مكاسب شخصية أو مادية .
٩. حماية حقوق المرأة والطفل، والدعوة الى عدم استغلالهم في أية مادة إعلامية أو إعلانية.
١٠. محاربة خطاب الكراهية والعنف والمحرضين عليها .
١١. مراعاة شروط الملكية الفكرية في التعامل مع المواد الإعلامية وعدم قرصنتها أو نسخها باعتبار ذلك عملاً يخالف مبادئنا ويضر بمصداقيتنا أمام الجمهور.

#### رابعاً: المرتكزات

□□ كز هذه المدونة على الثوابت التالية:

- ١ - إحترام قيم العروبة والإسلام ومبادئ الثورة العربية الكبرى.
- ٢- الإلتزام بأحكام الدستور الأردني والقوانين والرؤية الملكية للإعلام وضمان حرية التعبير عن الرأي، وعزيز النهج الديمقراطي والتعددية.
- ٣- الإلتزام بالتشريعات والمعاهدات الدولية، وشرعة حقوق الإنسان، واحترام المواثيق الإعلامية ذات العلاقة.
- ٤- الإلتزام بحق المواطن في المعرفة، من خلال التدفق الحر للمعلومات والأخبار، وضمان حق الحصول عليها وفق أحكام القوانين.
- ٥- عدم المساس بالوحدة الوطنية والأمن الوطني.
- ٦- الامتناع عن الإضرار بالنظام العام.
- ٧- الامتناع عن التحريض على العنف والكراهية أو إثارة النعرات الإقليمية والطائفية والعرقية أو الحض على الإرهاب ، والتفرقة العنصرية، أو الدينية، أو الإساءة إلى علاقات المملكة بالدول الأخرى.
- ٨- الإلتزام بتنمية الثقافة والوعي الوطنيين .
- ٩-□ وفير فترات إعلامية مجانية لبث الرسائل الخاصة بالتوعية المجتمعية، والإرشادات الخاصة بالسلامة العامة.
- ١٠- إحترام أسرار الدولة ووثائقها .
- ١١- إحترام الملكية الفردية وحمايتها .
- ١٢- دعم القوات المسلحة والأجهزة الأمنية ، فهم سياج الوطن ودرعه وضمان أمنه واستقلاله.

## خامساً: المنظومة القيمية

- ١- من واجب الإعلامي الحرص على إطلاع الجمهور على المعلومات الموثقة، والتأكد من دقتها قبل البث.
- ٢- عدم التدخل في مضمون المادة الإعلامية أو الصوت أو الصورة لتغيير الحقائق.
- ٣- الحرص على صياغة الأخبار وبنائها بمهنية.
- ٤- الإقرار بالخطأ المهني الذي يؤثر على الحقيقة، مع بيان أسباب وقوعه، والالتزام بتصحيحه ، وضمان حق الرد .
- ٥- إباح الطرق المشروعة للحصول على المعلومة ، عدم اللجوء إلى الإبتزاز أو الإعتداء بأشكاله أو إرهاب أي فعل قد يؤدي الآخرين.
- ٦- الإشارة إلى مصادر المعلومات للحفاظ على المصداقية، مع الإحتفاظ بحق سرية المصادر الخاصة عند رغبة مصدر التزويد في عدم الإفصاح عن نفسه.
- ٧- عدم بث أي صور أو أصوات بشعة للضحايا ما لم يسبقها حذير، بحيث يكون الهدف من بثها خدمة القصة الإخبارية، وإحترام مشاعر ذوي الضحايا والمواطنين عامة.
- ٨- إعطاء الفرص المتساوية لجميع الأطراف في أية قضية لتعبر عن موقفها، سواء كان البث للمادة الإعلامية مسجلاً أو مباشراً.
- ٩- عدم غلب الأجدات الشخصية، والفئوية، والعشائرية، والإقليمية، والمصالح الحزبية على المصلحة العامة.
- ١٠- ضرورة القيام بدور الرقيب على أصحاب النفوذ والسلطة السياسية عن أدائهم الوظيفي.
- ١١- الحرص على الفصل الكامل في عملية البث المرئي والمسموع بين الإعلان التجاري وبين المادة الإعلامية القائمة على الحقيقة، وإستخدام الأساليب الفنية للفت انتباه الجمهور الى هذا الفرق.
- ١٢- عدم إستغلال المهنة للحصول على أية مكاسب شخصية أو مادية سواء بالتهديد أو الإبتزاز.
- ١٣- عدم إستخدام البث لتشويه جهة معينة أو الترويج لها .
- ١٤- عدم الإنخراط في الحملات الإنتخابية، إلا في حالة الإستقالة من العمل الإعلامي أو الحصول على إجازة وفق القانون وإعلان ذلك .
- ١٥- حري قضايا الرأي العام من خلال المعلومات الموثقة.
- ١٦- عدم نشر أسماء الضحايا أو القتلى والمصابين ، إلا بعد التأكد من هويتهم ، وإبلاغ ذويهم بذلك.
- ١٧- إحترام الحياة الخاصة للأفراد، وعدم إستخدامها لأغراض مسيئة، وعدم نشر أية معلومة أو صورة خاصة بهم إلا بموافقتهم .
- ١٨- إدراك حقيقة أن (المتهم بريء حتى تثبت إدانته) وبث الأخبار والمعلومات على هذا الأساس، ودعم استقلالية القضاء ونزاهته .
- ١٩- الحرص على بث المعلومات الكاملة والحقائق عن انتهاكات حقوق الإنسان وعدم جاهلها.

- ٢٠- الحرص على عدم التشهير أو التحريض على العنف والكرهية ضد أي شخص أو مؤسسة على أساس الجنس أو العرق أو الدين أو الإنتماء السياسي.
- ٢١- ضمير المادة الإعلامية التي بثت في وسائل الإعلام عامة والموجهة للأطفال خاصة ما يحمي الأطفال من المواد التي تؤثر سلباً على نموهم النفسي، والإمتناع عن استغلال الطفل أو المرأة بطريقة غير لائقة في أية مادة إعلامية أو إعلانية.
- ٢٢- لا بد أن يكون الإعلامي على وعي بأن انتحال عمل الآخرين أو استنساخه كلياً أو جزئياً مرفوض، وفي حال رغبته بنقل بعض المواد من غير إنتاجه، عليه أخذ موافقة المصدر والإشارة إليه.
- ٢٣- العمل بروح الفريق وعدم اللجوء إلى التشويش أو التحريض على الزملاء الذين عرضوا لمضايقات، والتضامن معهم من أجل الدفاع عن حقوقهم ومصالح المهنة.
- ٢٤- الحرص على الإعداد الجيد للمادة الإعلامية المستندة إلى البحث والتقصي والدراسة المعمقة واستخدام لغة سليمة معززة بأداء مهني راقٍ، مع مراعاة الذوق العام في طريقة العرض.

### سادساً: سلوكيات الإعلام المجتمعي

يلتزم الإعلامي بما يلي:

- ١- إحترام التعددية الفكرية والحزبية والسياسية، والسعي لتأصيل الديمقراطية وحقيق المشاركة الشعبية لبناء المجتمع المتوازن.
- ٢- إحترام حريات الآخرين وخصوصياًهم، وصيانة حقوقهم واحترام الحياة الخاصة للأسر والأفراد.
- ٣- إحترام حقوق المرأة، والشباب، وكبار السن، وذوي الاحتياجات الخاصة، وكراماتهم وإشراكهم في البرامج المختلفة.
- ٤- الاحترام المتبادل بين الإذاعات المجتمعية العاملة والالتزام بالمهنية وشروط الترخيص والتنافس الشريف.
- ٥- الاستخدام الجيد لمهارات اللغة، والتدقيق في المصطلحات والمفردات المستخدمة في المنتج الإعلامي وخاصة الأغاني الوطنية.
- ٦- التمييز بوضوح بين المواد الإعلامية والإعلانية والدعائية.
- ٧- منح حق الرد بالطريقة المناسبة وصحيح أية معلومة وردت بالخطأ.
- ٨- عدم استخدام أية معلومات أو وثائق من شأنها الإضرار بسمعة الدولة أو قيادتها أو أمنها الوطني.
- ٩- غطية أخبار القوات المسلحة والأجهزة الأمنية، من خلال الجهات المختصة.
- ١٠- عدم بث أو عرض مادة إعلانية تعارض مع قيم المجتمع ومبادئه وأدابه العامة والالتزام بتعليمات البرامج والإعلانات والدعاية التجارية.
- ١١- التنويه عن البرامج الإعلامية الممولة من قبل المعلنين.

### سابعاً: متطلبات الأخلاق المهنية

- المهنية والأخلاق □ تطلب من الإعلامي ما يلي:
- ١- مراعاة القواعد المهنية في الإعلام ومنها:
    - الدقة أهم من السرعة.
    - الحقيقة أولى من الإثارة.
    - إبلاغ المستمع بالحقيقة .
  - ٢- الموضوعية: الإلتزام بالحقائق.
  - ٣- المصادر: □جنب □قديم المعلومات بناءً على المصادر المجهولة، والتعريف بهذه المصادر كلما أمكن ذلك، والتيقن من مصداقيتها.
  - ٤- التوازن: الحرص على منح فرص ومساحة متكافئة لجميع أطراف الحدث.
  - ٥- حق الرد: السعي بجد لمنح الأشخاص والجهات موضوع الحدث حق الرد.
  - ٦- التجرد: فصل الآراء الشخصية عن الحقائق.
  - ٧- مراعاة السياق: أي ربط الجزء بالكل والخاص بالعام.
  - ٨- الفكرة المركزية للمادة الإعلامية يجب أن يكون مبرهنناً عليها عقلياً ومستنداً عليها.
  - ٩ - الحياد: الوقوف على مسافة واحدة من جميع الأطراف.
  - ١٠- التكافؤ: اختيار أفضل ما لدى الأطراف من حجج دون □حيز.
  - ١١- التجرد : الفصل بين الرأي والمعلومات والحقائق بوضوح □ام.
  - ١٢- الفصل بين الإعلان والإعلام: ضرورة الفصل بشكل لا لبس فيه بين المادة الإعلانية والمادة الإعلامية □جنب المحتوى المختلط. واستخدام الأدوات الفنية للفت انتباه الجمهور إلى ذلك.
  - ١٣- مراعاة أولويات الجمهور: يكتسب الخبر أو القضية الأولوية من مدى أهميته بالنسبة للجمهور المخاطب.
  - ١٤- رفض ضغوط جماعات المصالح في مضمون الرسالة الإعلامية.
  - ١٥- رفض كافة أشكال الرقابة.
  - ١٦- عدم نشر الرسائل الإعلامية التي □هدف إلى □حسين صورة جهة ما أو □شويهها.

### ثامناً: الأهداف:

□هدف هذه المدونة إلى □رسيخ مفهوم الإعلام المجتمعي في الأردن، والدفع □إجاه إقرار قوانين □مكن من □أسيس إذاعات مجتمعية في أنحاء المملكة كافة، والعمل على □إاحة الفرصة أمام جميع أفراد المجتمعات الصغيرة، للمشاركة في صنع رسالتها الإعلامية، وإبصال أصو□هم ومواقفهم من كافة القضايا المحلية، من خلال □شجيع العمل التطوعي، من قبل أفراد المجتمع المحلي. كما □سعى المدونة إلى التشبيك والتعاون مع الإذاعات المجتمعية في الأردن، والعالم العربي، ومع المؤسسات الدولية ذات الصلة، والدفاع عن قضايا الإعلام المجتمعي في العالم.

وركز المدونة على أن تتمتع الإذاعة المجتمعية بالاستقلالية في ملكيتها وسياساتها التحريرية، وأن لا تهدف إلى الربح، ويكون التركيز فيها على القضايا المحلية للمجتمعات الصغيرة مساحة وسكاناً، وإيلاء الاهتمام بالجماعات التي قد تكون عرضة للتهميش، سواء المقصود أو غير المقصود مثل الأطفال، النساء والمعاقين وغيرهم، وأن الإذاعة المجتمعية لا تحيز لفئة أو طرف بسبب العرق، أو النوع، أو الدين، أو المنطقة الجغرافية، أو الإعاقة أو المكانة الاجتماعية، أو لأي سبب آخر، وأكد على محاربة خطاب الكراهية والعنف والحض عليهما، وشجيع ممارسة الديمقراطية لدى المجتمعات المحلية.

وفي إطار من المهنية فإن الإذاعة المجتمعية لا تحيز لأي طرف على حساب الآخر وتبنى قضايا المواطن العادلة في المجتمع المخاطب بموضوعية ومهنية، وتبنى مبادئ النزاهة والشفافية والعدل كأساس لرسالتها الإعلامية.